



Received: 2025-02-05

Accepted: 2025-05-03

Published: 2025-06-30

Original Article

**النشر المتكرر للبحث العلمي في ضوء السُّنَّة النبويَّة: دراسة تأصيلية  
(Repeated Publication of Scientific Research in Light of the Prophetic Traditions (Sunnah): A Foundational Study)**

Shatha Ahmed Abdul Mohsen Al-Abdul Karim<sup>a\*</sup>,

<sup>a</sup> Associate Professor, Department of Interpretation and Hadith - College of Sharia and Islamic Studies - Kuwait University

\* Corresponding author, email; [shatha.alabdulkarim@ku.edu.kw](mailto:shatha.alabdulkarim@ku.edu.kw)

**ملخص:**

يتناول هذا البحث ظاهرة النشر المتكرر للبحث العلمي في ضوء السُّنَّة النبويَّة، حيث تكمن مشكلة البحث في تزايد حالات نشر البحث الواحد في أكثر من مجلة علمية دون إعلام، وما يترتب على ذلك من إشكالات منهجية وأخلاقية. اعتمد البحث على المنهج التأصيلي الاستقرائي التحليلي من خلال استقراء النصوص الشرعية المتعلقة بالتدليس في الحديث النبوي وتحليلها، ثم استنباط المعايير المعاصرة لضبط النشر العلمي. توصل البحث إلى أن تكرار نشر البحث دون الإفصاح عن النشر السابق يندرج تحت مفهوم التدليس المنهي عنه في السُّنَّة النبويَّة، وأنه يتنافى مع مبادئ الأمانة العلمية. كما كشف البحث عن التشابه المنهجي بين علة التدليس عند المحدثين وإشكالية النشر المتكرر في العصر الحاضر، حيث تشتراك الصورتان في إخفاء معلومات جوهرية عن المتكلمي، مما يؤثر في قراره وحكمه على المادة العلمية. وقدم البحث خمسة معايير مستنبطة من منهجية المحدثين لضبط النشر العلمي، هي: التوثيق المؤسسي الموحد، والإفصاح الشفافي، والرقابة التقنية، والمساءلة والمحاسبة، والتوعية المجتمعية والتأهيل العلمي. يوصي البحث بتطبيق هذه المعايير في المؤسسات الأكademية المعاصرة، وإنشاء قاعدة بيانات موحدة للأبحاث المنشورة على مستوى العالم العربي والإسلامي لمنع تكرار النشر وتعزيز الوعي المجتمعي بخطورة هذه الظاهرة وأثارها السلبية على مصداقية البحث العلمي ومكانة المؤسسات الأكademية.

**الكلمات المفتاحية:** النشر المتكرر، السُّنَّة النبويَّة، التدليس العلمي، الأمانة العلمية، معايير النشر العلمي

## ABSTRACT

This research addresses the phenomenon of repeated publication of scientific research in light of the Prophetic Traditions (Sunnah). The research problem lies in the increasing cases of publishing the same research in multiple scientific journals without disclosure, resulting in methodological and ethical issues. The study adopted an inductive-analytical foundational approach by examining religious texts related to misrepresentation (tadlees) in Prophetic Hadith and analyzing them, then deriving contemporary standards to regulate scientific publication. The study concluded that repeated publication without disclosing previous publication falls under the concept of misrepresentation (tadlees) prohibited in the Prophetic Traditions, which contradicts the principles of scientific integrity. The research also revealed methodological similarities between the reasoning behind misrepresentation in Hadith scholarship and the issue of repeated publication in the modern era, as both involve concealing essential information from recipients, affecting their judgment of the scientific material. The study presented five standards derived from Hadith scholars' methodology to regulate scientific publication: unified institutional documentation, disclosure and transparency, technical supervision, accountability, and community awareness and scientific qualification. The research recommends applying these standards in contemporary academic institutions, establishing a unified database for published research across the Arab and Islamic world to prevent repeated publication, and raising community awareness about the dangers of this phenomenon and its negative impacts on the credibility of scientific research and the status of academic institutions.

**Keywords:** Repeated Publication, Prophetic Traditions (Sunnah), Scientific Misrepresentation, Scientific Integrity, Scientific Publication Standards.

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد.

يُعد النشر المتكرر للبحث العلمي في أكثر من مجلة دون الإعلان عن النشر السابق إشكالية أخلاقية ومنهجية متزايدة في الأوساط الأكademية المعاصرة. وتكون خطورة هذه الظاهرة في كونها تمثل انتهاكاً للأمانة العلمية وإخلالاً بالمعايير الأخلاقية للبحث العلمي، مما يهدد مصداقية المؤسسات العلمية ويقوض ثقة المجتمع بالإنتاج المعرفي.

ويندرج هذا البحث ضمن الإطار المعرفي لأخلاقيات البحث العلمي من منظور إسلامي، حيث يسعى إلى سد فجوة معرفية في الدراسات التأصيلية المتعلقة بضوابط النشر العلمي من خلال الربط المنهجي بين مفهوم التدليس في علوم الحديث وظاهرة النشر المتكرر في العصر الحاضر. وقد أدرك علماء الحديث منذ وقت مبكر مدى خطورة التدليس على مصداقية العمل العلمي، فوضعوا ضوابط صارمة لمكافحته، وهو ما يمكن الاستفادة منه في معالجة ظاهرة النشر المتكرر المعاصرة.

إن المشكلة البحثية تتمحور حول الكشف عن التأصيل الشرعي لظاهرة تكرار النشر العلمي في ضوء السنة النبوية، واستنباط المعايير المعاصرة من منهجية المحدثين لضبط هذه الظاهرة. فمع انتشار المنصات الإلكترونية للنشر العلمي وسهولة الوصول إليها، ازدادت حالات تكرار نشر البحث الواحد في مجلات متعددة، مما يشكل تحدياً يستدعي دراسة متأنية وتأصيلاً شرعياً.

وقد وضع علماء الحديث منهجاً دقيقاً للكشف عن التدليس ومعالجته، يمكن الاستفادة منه في وضع معايير معاصرة لضبط النشر العلمي. لذا، تتناول هذه الدراسة تأصيل مفهوم النشر المتكرر في ضوء منهجية المحدثين في التعامل مع التدليس، وتقديم معايير عملية مستوحاة من هذه المنهجية لتعزيز النزاهة العلمية في المؤسسات الأكademية المعاصرة.

### مشكلة البحث:

تكمّن مشكلة البحث في تزايد ظاهرة تكرار نشر البحث العلمي الواحد في أكثر من مجلة علمية دون إعلام، وما يترتب على ذلك من إشكالات علمية وأخلاقية تمس مصداقية البحث العلمي.

وتتجلى مشكلة البحث في السؤال الرئيس: ما التأصيل الشرعي لظاهرة تكرار النشر العلمي في ضوء السنة النبوية، وما المعايير المعاصرة المستنبطة منها لضبطها؟

### أهداف البحث:

1. أصل البحث مفهوم التدليس في علوم الحديث وعلاقته بالأمانة العلمية في النشر العلمي المعاصر.

2. حدد البحث الحكم الشرعي لتكرار النشر واستنبط الضوابط العلمية من السنة النبوية.

3. كشف البحث عن الآثار السلبية للنشر المتكرر على مصداقية البحث العلمي، وطور معايير مؤسسية لضبطه.

4. قدم البحث حلولاً ومقترنات عملية مستمدّة من منهجية المحدثين لتعزيز النزاهة العلمية في النشر الأكاديمي.

### الدراسات السابقة:

تناولت عدة دراسات سابقة قضايا النزاهة العلمية والتدايس في الحديث النبوي، ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة محاور رئيسية:

#### المحور الأول: دراسات حول التدليس في علوم الحديث

-دراسة الزيادة، هيفاء مصطفى، والوريكات، عبدالكريم أحمد (2017). "التدليس عند المقدمين ومفهومه لدى ابن حجر العسقلاني". مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 44، العدد 4.

تناولت هذه الدراسة مفهوم التدليس من الناحية النظرية عند المحدثين المقدمين وابن حجر العسقلاني، وقدمت تحليلاً مفصلاً لأنواع التدليس وأحكامه. وتميزت بالتأصيل النظري الدقيق لمفهوم التدليس، لكنها اقتصرت على الجانب الحديثي النظري دون ربطه بالتطبيقات المعاصرة، وهو ما يميز بحثنا الذي يتناول تطبيق مفهوم التدليس على قضية معاصرة وهي تكرار نشر البحث الواحد في المجالات العلمية.

-دراسة سالم، البدرى عبدالمجيد (د.ت). "التدليس عند المحدثين". مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا، المجلد 1، العدد 8، ص 811-857.

ركزت الدراسة على أنواع التدليس عند المحدثين وأحكامه، وقدمت تحليلاً لأقوال العلماء في المدلسين. وتميزت بالتوسيع في ذكر أقوال العلماء وتصنيفهم للمدلسين، لكنها لم تتناول تطبيقات معاصرة لمفهوم التدليس في مجال البحث العلمي، وهو ما يهدف إليه بحثنا .

#### المحور الثاني: دراسات حول الانتهاك والسرقات العلمية

-دراسة المسعود، معمرى، وبني حمد، عبدالسلام (2017). "ظاهرة السرقة العلمية مفهومها، أسبابها وطرق معالجتها". جامعة زيان عاشور - الجلفة.

تناولت هذه الدراسة ظاهرة الانتهاك العلمي وأساليب مكافحته من منظور قانوني وأكاديمي. وتميزت بتقديم إطار مفاهيمي شامل للسرقة العلمية وأشكالها المختلفة، لكنها لم تتناول ظاهرة تكرار النشر

بصورة من صور التدليس العلمي، كما أنها لم تقدم تأصيلاً شرعياً للظاهرة، وهو ما يميز بحثنا الذي يركز على التأصيل الحديثي لظاهرة تكرار النشر من خلال ربطها بمفهوم التدليس عند المحدثين.

-دراسة صالح، محمد صالح (2017). "الاحتياط العلمي". مجلة إبداعات تربية، العدد الأول.

ناقشت هذه الدراسة قضية الاحتياط العلمي من منظور تقني وإحصائي، وقدمت تحليلًا لأنواع الاحتياط العلمي وطرق كشفه. وتميزت بالتركيز على الجوانب التقنية في كشف الاحتياط العلمي، لكنها لم تقدم تأصيلاً شرعياً للظاهرة، كما أنها لم تتناول ظاهرة تكرار النشر بشكل محدد، بينما يتناول بحثنا جانباً محدداً وهو تكرار نشر البحث الواحد من خلال تأصيله في ضوء السنة النبوية.

-دراسة جعفر، إيمان سعيد (2021). "الانتحال العلمي، أسبابه، آليات الحد منه". المجلة الدولية لعلوم المكتبات والمعلومات، المجلد 8، العدد 3.

قدمت هذه الدراسة تحليلًا نظريًا لمظاهر الانتحال العلمي وأسبابه وآليات الحد منه. وتميزت بالتركيز على آليات مكافحة الانتحال العلمي، لكنها لم تقدم تأصيلاً شرعياً للظاهرة، كما أنها تناولت الانتحال العلمي بشكل عام دون التركيز على ظاهرة تكرار النشر. بينما يركز بحثنا على ظاهرة محددة وهي تكرار نشر البحث العلمي، ويتميز بتناولها من منظور شرعي يربطها بمفهوم التدليس في السنة النبوية.

### المحور الثالث: دراسات تأصيلية في التزاهة العلمية

-دراسة العبد الغني، إيمان علي، وشمس الدين، جاسمية (2018). "حديث (المتشبع بما لم يُعطِه كلامٍ ثوبيٍ زور) دراسة حديثية تربوية". مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، المجلد 33، العدد 114.

تناولت الدراسة الحديث النبوي من جانب حديثي وتربوي، حيث بينت علاقة السلوك المذكور في الحديث بالتدليس والرياء، كما تطرقت إلى مظاهره المعاصرة في المجال العلمي كالتعالم والسرقات العلمية. وتميزت بالربط بين النص النبوي وتطبيقاته التربوية المعاصرة، لكنها لم تتناول ظاهرة تكرار النشر بشكل محدد، ولم تقدم معايير عملية مستنبطة من السنة لضبط النشر العلمي، وهو ما يميز بحثنا.

-دراسة جاد، لمياء محمد عبدالفتاح (2019). "السرقة العلمية في ميزان الإسلام". مجلة فكر وإبداع رابطة الأدب الحديث، المجلد 129، ص 241-259.

قدمت هذه الدراسة تأصيلاً شرعياً لقضية السرقة العلمية من منظور إسلامي، وبينت موقف الإسلام منها. وتميزت بالتأصيل الشرعي العام لقضية السرقة العلمية، لكنها لم تتناول ظاهرة تكرار النشر بشكل محدد، ولم تربطها بمفهوم التدليس عند المحدثين، وهو ما يميز بحثنا.

### الفجوة البحثية والإضافة العلمية

من خلال استعراض الدراسات السابقة، يتبين وجود فجوة بحثية تمثل في:

عدم وجود دراسة تأصيلية متخصصة تربط بين مفهوم التدليس في علوم الحديث وظاهرة تكرار النشر العلمي المعاصرة.

افتقار الدراسات السابقة إلى استنباط معايير عملية من منهجية المحدثين لضبط ظاهرة تكرار النشر في المؤسسات الأكademية المعاصرة.

تركيز معظم الدراسات السابقة على الجوانب القانونية أو التقنية في مكافحة الانتحال العلمي دون التأصيل الشرعي المعمق.

وتأتي هذه الدراسة لسد هذه الفجوة البحثية من خلال تقديم تأصيل شرعى لظاهرة تكرار النشر من خلال ربطها بمفهوم التدليس عند المحدثين، واستنباط معايير عملية من منهجية المحدثين لضبط النشر العلمي في المؤسسات الأكاديمية المعاصرة

### منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج التأصيلي الاستقرائي التحليلي، حيث تم استقراء النصوص الشرعية المتعلقة بالموضوع، مع تحليل مفهوم التدليس عند المحدثين وربطه بظاهرة تكرار النشر، ثم استنباط الضوابط والمعايير المعاصرة وتطبيقاتها على واقع النشر العلمي. تمثلت خطوات إعداد البحث في جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية، وتوثيق النصوص والنقول وعزوها إلى مصادرها، والربط بين النصوص الشرعية والتطبيقات المعاصرة.

### مفهوم التدليس عند المحدثين

يقتضي البحث العلمي تحرير المصطلحات الأساسية وبيان مدلولاتها اللغوية والاصطلاحية، للوصول إلى فهم دقيق لمسائل البحث المبنية عليها.

#### أولاً: التعريف اللغوي:

التدليس لغةً: مأخذ من الدَّلَس بفتحتين، وهو الظلمة والخفاء. قال ابن فارس: "الدال واللام والسين أصل يدل على ستر وظلمة."<sup>(1)</sup> ، وقال ابن منظور: "الدَّلَسُ: الْظُّلْمَةُ... وَالتَّدَلِيسُ: التَّكْتُمُ، وَكَتْمَانُ الْعِيْبِ."<sup>(2)</sup>

#### ثانياً: التعريف الاصطلاحي:

التدليس في اصطلاح المحدثين كما عرّفه ابن الصلاح: "أن يروي عن لقيه ما لم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه"<sup>(3)</sup>. وعّرفه الحافظ ابن حجر بقوله: "هو أن يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة محتملة."<sup>(4)</sup>

### تعريف النشر المتَّكَرِّر

#### أولاً: التعريف اللغوي:

النشر لغةً: من نَشَرَ يَنْشُرُ نَشَرًا، وهو البسط والتفريق والإذاعة..<sup>(5)</sup>

المتَّكَرِّر لغةً: من الْكَرَّ، وهو الرجوع والعود<sup>(6)</sup>.

(1) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Zakarīyā, *Mu'jam Maqāyīs al-Lughah*, ed. 'Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, (Lubnān: Dār al-Fikr, 1979), 2:296.

(2) Al-Fayrūzābādī, Majd al-Dīn Abū Ṭāhir Muḥammad ibn Ya'qūb, *al-Qāmūs al-Muḥīṭ*, ed. Maktab Taḥqīq al-Turāth fī Mu'assasat al-Risālah, Edisi ke-8, Beirut–Lubnān: Mu'assasat al-Risālah li-l-Ṭibā'ah wa-l-Nashr wa-l-Tawzī', 2005), 703.

(3) Ibn al-Šalāh, 'Uthmān ibn 'Abd al-Raḥmān al-Shahrazūrī, *Ma'rifat Anwā' 'Ilm al-Hadīth*, (*Muqaddimat Ibn al-Šalāh*), ed. Nūr al-Dīn 'Iṭīr, (Syria: Dār al-Fikr, 1986), 73.

(4) Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Aḥmad ibn 'Alī ibn Muḥammad, *Nuzhat al-Naẓar fī Tawdīḥ Nukhabat al-Fikar fī Muṣṭalaḥ Ahl al-Aثار*, ḥaqqaqahu wa 'allaqa 'alayh: Nūr al-Dīn 'Aṭār, Edisi ketiga, (Dimashq – Syria: al-Šabāḥ Press, 2000), 104.

(5) Ibn Manzūr, Muḥammad ibn Mukarram, *Lisān al-'Arab*, Edisi ketiga, (Beirut: Dār Ṣādir, 1414H), 5:210.

(6) Al-Zubaydī, Muḥammad Murtadā al-Ḥusaynī, *Tāj al-'Arūs min Jawāhir al-Qāmūs*, ed. Jamā'ah min al-Mukhtaṣān, Wizārat al-Irshād wa al-Anbā' fī al-Kuwayt – (al-Majlis al-Watanī li-l-Thaqāfah wa-l-Funūn wa-l-Ādāb bi-Dawlat al-Kuwayt, 1965, 2001), 14:25.

### ثانيًا: التعريف الاصطلاحي:

يتجلّى النشر المتكرّر في عصرنا الحاضر ظاهراً علميًّا مستحدثة، تُشابه في صورتها تدليس الرواية في نقل الحديث، حيث يعمد الباحث إلى إعادة نشر البحث العلمي الواحد في أكثر من مجلة، مع إخفاء أمر نشره السابق وعدم الإفصاح عنه<sup>(7)</sup>.

### العلاقة بين التدليس وتكرار النشر

تظهر العلاقة بين التدليس في علوم الحديث وتكرار النشر العلمي من خلال المشابهة بينهما في الإيهام والتغيير. فكما يوهم المدلس سامعه بأنه سمع الحديث مباشرةً من شيخه وهو لم يسمعه منه<sup>8</sup>، فإن من يكرر نشر بحثه يوهم المجلة العلمية وقراءها بأن البحث جديد لم يسبق نشره.

وتشترك الظاهرتان في جوانب أساسية:

1. إخفاء الحقائق الجوهرية: يخفي المدلس واسطة في السندي، ويختفي مكرر النشر حقيقة النشر السابق، مما يؤثر في قرار المتلقي وحكمه على المادة العلمية.
2. وسائل التمويه المشابهة: يستخدم المدلس صيغًا مبهمة كـ "عن" وـ "قال"، بينما يستخدم مكرر النشر أساليب مشابهة كـ تغيير العنوان أو النشر في مجلات متباudeة.
3. وحدة الأثر والنتيجة: يؤدي التدليس إلى إضعاف الثقة بالراوي والمروي، وكذلك يؤدي تكرار النشر إلى زعزعة الثقة بالباحث والبحث العلمي.
4. تشابه الدوافع: دوافع التدليس كالتوهيم بعلو الإسناد والتكرار في الشيوخ تشبه دوافع تكرار النشر كـ زيادة عدد الأبحاث للترقية وتحصيل المكافآت المتعددة.

وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى هذا النوع من التدليس بقوله: "المتشيع بما لم يُعطِ كلامٍ ثوبي زور"، وقال العلماء: "التدليس أخو الكذب". وهذا الأساس الشرعي يمكن الاستناد إليه في معالجة ظاهرة النشر المتكرر المعاصرة.

هذا التشابه الكبير بين التدليس وتكرار النشر في علة الإخفاء والتغيير يقتضي دراسة حكمها الشرعي واستنباط ضوابطها من منهجية المحدثين، والاستفادة من طرقهم في التتبع والتوثيق والتصنيف لمعالجة هذه الظاهرة المعاصرة.

### المبحث الأول: التأصيل الشرعي للنشر العلمي، وفيه مطالب:

#### المطلب الأول: النصوص الواردة في الأمانة العلمية

تعد الأمانة العلمية ركناً أساسياً في البحث العلمي، وركيزة مهمة من ركائز تطور العلم وتقدمه، وقد جاءت النصوص الشرعية تؤكد أهميتها وتحذر من الإخلال بها.

#### أولاً: من القرآن الكريم:

إن ارتباط العلم بالأمانة من أبرز سمات العالم الرباني الذي يلتزم بالمنهج الأخلاقي في تعامله مع العلم تلقياً وفهمًا وأداءً. وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه المرتبة العلمية السامية في قوله تعالى: ﴿وَلَكُنْتُمْ رَبِّانِيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: 79]، أي: ولكن يأمرهم بأن

(7)COPE Guidelines on Good Publication Practice

(8) Ibn al-Šalāḥ, *Muqaddimat Ibn al-Šalāḥ*, 73.

يكونوا ربانين، أي: علماء حكماء حلماء معلمين للناس ومربيهم، بصغر العلم قبل كباره<sup>(9)</sup>. وتتجلى هذه المرتبة الربانية في صدق العالم وإخلاصه في تعامله مع العلم، وهو المركيزتان الأساسيتان للأمانة العلمية. وحين تتحقق هذه الأمانة، فإنها تثمر بركة في الفهم وتوفيقاً من الله تعالى، كما تؤدي إلى انتفاع الناس بها.

ومما يؤكد أهمية الأمانة في الشريعة قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ [المؤمنون: 8]. يقول الشيخ السعدي في تفسيرها: "أي: مراعون لها، ضابطون، حافظون، حريصون على القيام بها وتنفيذها، وهذا عام في جميع الأمانات التي هي حق لله، والتي هي حق للعباد"<sup>(10)</sup>.

### ثانياً: من السنة النبوية:

جاءت السنة النبوية حافلةً بالنصوص التي تؤكد على أهمية الصدق والأمانة في نقل العلم، وتحذر من الكذب والتلليس فيه، ومن ذلك:

ما رواه الإمام أبو داود والترمذى في جامعه عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه-. قال: سمعت رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يقول: "نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَ حَدِيثًا فَحَفَظَهُ حَقِّ يَبْلُغُهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فَقِهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ".<sup>(11)</sup> ، وفي هذا الحديث حيث بلغ على أداء العلم كما سمع، والدعاء بالنصرة لمن قام بذلك.

وقد أفاد الحافظ ابن حبان في تبويبه للحديث<sup>(12)</sup> أن هذا الفضل المذكور مشروط بالأداء كما سمع من غير تغيير ولا تبديل، فيخرج من هذا الفضل من لم يؤدِّ العلم على وجهه الصحيح.

ويؤكد هذا المعنى ما ورد عن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه-. في حديث رفع الأمانة الذي يبين خطورة التفريط في الأمانة وعواقبه، حيث قال: "حدثنا رسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- حدثين..." وذكر الحديث<sup>(13)</sup>. ومن تأمل في هذا الحديث عرف أن الغش والتلليس والتزوير على الناس لا ينفع صاحبه شيئاً، لا في الدنيا ولا في الآخرة، وأن الأمانة العلمية من أعظم الأمانات التي يجب المحافظة عليها.

### ثالثاً: الآثار عن الصحابة والتابعين:

(9) Al-Sā' dī, 'Abd al-Rahmān ibn Nāṣir, *Taysīr al-Karīm fī Tafsīr Kalām al-Mannān*, ed. 'Abd al-Rahmān ibn Mu'allā al-Luwāyhiq, Edisi pertama, (Beirut: Mu'assasat al-Risālah, 2002), 136.

(10) Al-Sā' dī, *Taysīr al-Karīm al-Rahmān*, 547.

(11) Narrated by Abū Dāwūd fī Sunanīh, Kitāb al-'Ilm, Bāb Faḍl Nashr al-'Ilm, ḥadīth no. 3660. Abu Dawud, Sulaymān ibn al-Ash'ath al-Sijistānī al-Azdī, *Sunan Abī Dāwūd*, ed. Muḥammad Muhyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd, Beirut: al-Maktabah al-'Aṣriyyah, t.t

(12) Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, *Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān: al-Musnad al-Ṣaḥīḥ 'alā al-Taqāsīm wa al-Anwā'* min Ghayr Wujūd Qat' fī Sanadīhā wa Lā Thubūt Jarḥ fī Nāqilīhā, taḥqīq: Muḥammad 'Alī Sūnmaz, Khālis Ay Dīmīr, Edisi pertama, Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 2012), 66-69.

(13) Narrated by al-Bukhārī fī Ṣaḥīḥih, Kitāb al-Riqāq, Bāb Raf' al-Amānah, ḥadīth no. 6497, wa lafz 'ind al-Hadīth Rūsūl l-lāh ṣalīl l-lāh ḫalīl, Rā'iθ ḥaḍhūmā Wa'ān aṇṭaṣṭir al-akhār: ḥadīth: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَّلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ (Bukhārī) الرِّجَالِ، لَمْ يَعْلَمُوا مِنَ الْقُرْآنِ، لَمْ يَعْلَمُوا مِنَ السُّنْنَةِ» وَحَدَّثَنَا عَنْ رَوْعِهَا قَالَ: «يَتَأَمَّ الرَّجُلُ الْتَّوْمَةَ، فَتَقْبَضُ الْأَمَانَةَ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَقْبَلُ أَثْرَهَا مِثْلَ أَثْرِ الْوَكْتِ، لَمْ يَتَأَمَّ التَّوْمَةَ فَتَقْبَضُ فَيَقْبَلُ أَثْرَهَا مِثْلَ الْمَحْلِ، كَجَفْرٍ دَخْرَخْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَقْبَضُ، فَتَرَاهُ مُتَبَّثِّرًا وَلَيْسَ فِيهِ تَبَّيْنٌ»، فَيُضَيِّعُ النَّاسُ يَتَبَّايمُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤْدِي الْأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنْ فِي تَبَيْنٍ فَلَيَأْتِنَ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ قَالُ حَبَّةَ حَرَقَلِ مِنْ إِيمَانٍ» وَلَقَدْ أَتَى غَلِيَّ رَقَانَ وَمَا أَتَى أَيْمَنَ أَيْمَنَ بِإِيمَانٍ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّهُ عَلَيِّ الإِسْلَامَ، وَإِنْ كَانَ ضَرَانِيًّا رَدَّهُ عَلَيِّ سَاعِيَهِ، (فَإِنَّمَا الْيَوْمُ: فَمَا كُنْتُ أَبَا يَوْمٍ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا)

قد جاء عن الصحابة والعلماء ما يؤكد مكانة الأمانة في أداء العلم وتبلیغه، فعن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أنه قال: "لَا يُعِجِّبُكُمْ مِنَ الرَّجُلِ طَنْطَنَتُهُ، وَلَكِنَّهُ مَنْ أَدَّى الْأَمَانَةَ"<sup>(14)</sup>، وفي هذا بيان أن العبرة ليست بالمظاهر والدعاوی، بل بتحقيق الأمانة في الواقع العملي.

وقال عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-: "القتل في سبيل الله كفارة كل ذنب إلا الأمانة، وإن الأمانة الصلاة والزكاة، والغسل من الجنابة، والكيل والميزان، والحديث، وأعظم من ذلك الوداع"<sup>(15)</sup>.

وعن الحسن البصري رحمه الله قال: "كان الرجل يطلب العلم فلا يلبث أن يُرى ذلك في تخشـعه وهديـه ولسانـه ويدـه"<sup>(16)</sup>.

وتدل هذه النصوص مجتمعة من القرآن والسنة والآثار على أن الأمانة العلمية من أوكل الواجبات على الباحث والمؤلف، وأن من صورها في العصر الحاضر الإفصاح عن النشر السابق للبحث العلمي عند إعادة نشره، إذ إن الإخلال بذلك يخرج صاحبه من زمرة حملة العلم الأمانة، ويحرمه من بركة العلم وفضله المذكور في النصوص الشرعية.

### المطلب الثاني: النصوص الواردة في التحذير من التدليس

يعد التدليس العلمي من المخالفات الخطيرة في البحث العلمي، وصورة من صور الغش والخداع التي نهى الشـرع عنها، وقد جاءت النصوص الشرعية محذرة منه لما فيه من تضليل للقارئ وإخلال بالأمانة العلمية، وفيما يأتي بيان ذلك.

#### أولاً: من القرآن الكريم:

حدّر القرآن الكريم من خيانة الأمانة وكتمان العلم في آيات عديدة، منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْوِنُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَحْوِنُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. قال ابن كثير: " الآية عامة والخيانة تعم الذنوب الصغار والكبار، اللازمة والمتعلقة<sup>(17)</sup>. وقال الشيخ أبو بكر الجزائري: " وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ " عظيم جريمة الخيانة وآثارها السيئة على النفس والمجتمع<sup>(18)</sup>.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَنْتَرِنْ تَنْفُسُ مَا قَدَّمْتِ لِعَدِيٍّ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ حَبِّيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: 18]. قال السعدي: "وهذه الآية الكريمة أصل في محاسبة العبد نفسه، وأنه ينبغي له أن يتყدها، فإن رأى زللاً تداركه بالإقلال عنه، والتوبة النصوح، والإعراض عن الأسباب الموصولة إليه، وإن رأى نفسه مقصراً في أمر من أوامر الله، بذل جهده واستعلن بربه في تكميله وتميمه، وإتقانه، وقياس بين من الله عليه وإحسانه وبين تقديره، فإن ذلك يوجب له الحياة بلا محالة"<sup>(19)</sup>.

#### ثانياً: من السنة النبوية:

(14) Ibn al-Mubārak, ‘Abd Allāh ibn al-Mubārak, *al-Zuhd li-Ibn al-Mubārak min Riwayat al-Husayn al-Marwazī*, ed. Ḥabīb al-Rahmān al-A‘zamī, Nasik (India): Wakīl Majlis Iḥyā’ al-Ma‘ārif, t.t.), 1:234.

(15) Abū Nu‘aym al-Isfahānī, Aḥmad ibn ‘Abd Allāh, *Hilyat al-Awliyā’ wa Tabaqāt al-Asfiyā’*, (Dār al-Fikr li-l-Tibā’ah wa-l-Nashr wa-l-Tawzī’, t.t), 4:201.

(16) Ibn al-Mubārak, *al-Zuhd li-Ibn al-Mubārak*, 1:27.

(17) Ibn Kathīr, Ismā‘il ibn ‘Umar, *Tafsīr al-Qur’ān al-‘Azīm*, Edisi pertama, Beirut – Lubnān: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1998), 2: 1001.

(18) Abū Bakr al-Jazā’irī, Jābir ibn Mūsā ibn ‘Abd al-Qādir, *Aysar al-Tafāsīr li-Kalām al-‘Alī al-Kabīr*, Edisi ke-5, Madinah, (Arab Saudi: Maktabat al-‘Ulūm wa al-Hikam, 2003), 1: 515.

(19) Al-Sa‘dī, *Taysīr al-Karīm al-Rahmān*, 853.

جاءت نصوص السُّنَّة النَّبُوَّيَّة محددة من ثلاثة أمور تتعلق بالعلم: كتمانه، والتلليس فيه، وإرادة الدنيا به، وقد رتبت على ذلك وعيدياً شديداً. ومن هذه النصوص:

ما رواه أبو داود والترمذى عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قال: "من سُئلَ عن عِلْمٍ فكتمه أَلِحَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامٍ مِّنْ نَارٍ"<sup>(20)</sup>. وفي هذا الحديث وعيد شديد لمن كتم العلم النافع الذي يحتاج إليه الناس.

ومن أصرح الأحاديث في النهي عن التلليس العلمي ما رواه البخاري ومسلم عن أسماء -رضي الله عنها- أن امرأة قالت: "يا رسول الله، إن لي ضرة، فهل علي جناح إن تشعبت من زوجي غير الذي يعطيني؟" فقال النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "المتشبّع بما لم يعطه كلاسِ ثوابِ زورٍ"<sup>(21)</sup>، وقد عد العلماء التلليس من مصاديق هذا الحديث لما فيه من إظهار الشيء بخلاف حقيقته. قال أبو عاصم النبيل: "أقل حالات المدلس عندي أن يدخل في حديث النبي ﷺ: المتشبّع بما لم يعطه"<sup>(22)</sup>، وقال حماد بن زيد: "لا أعلم المدلس إلا متشبّعاً بما لم يعطه"<sup>(23)</sup>، وذلك أن التلليس فيه تزيين للعلم وإظهار له بخلاف حقيقته، ولهذا كان شعبة يقول: "التلليس أخو الكذب"<sup>(24)</sup>.

### ثالثاً: الآثار عن الصحابة والتابعين:

وقد جاءت آثار كثيرة عن السلف في التحذير من التلليس وكتمان العلم، فمن ذلك ما روی عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-. في حديثه مع كُميل بن زياد، حيث قال: "الناس ثلاثة: فعالُمٌ ربانيٌّ، ومتعلمٌ على سبيلِ نجاةٍ، وهمجٌ رَعَاعٌ أتباعُ كُلّ ناعقٍ، يمليونَ مَعَ كُلّ رَيحٍ، لم يستضيئوا بنورِ العلمِ، ولم يلجمُوا إلى ركنٍ وثنيٍّ". ثم قسم العلماء إلى أصناف، وحذر من صنفٍ "يستعمل آلة الدين للدنيا، يستظهر بحجج الله على كتابه، وبنعمته على عباده..."<sup>(25)</sup>

كما روی عن قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَحَدَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لَتَبَيَّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُمُونَهُ﴾ [آل عمران: 187] أنه قال: "هذا ميثاق أخذه الله على أهل العلم، فمن علم علمًا فليعلمه، وإياكم وكتمان العلم، فإنها هلكة"<sup>(26)</sup>.

<sup>(20)</sup> Abū Dāwūd fī Sunanīh, Kitāb al-‘Ilm, Bāb Karāhiyyat Man‘ al-‘Ilm, ḥadīth no. 3658. Abu Dawud, *Sunan Abī Dāwūd*, 3: 321. Hadith Hasan Sahih.

<sup>(21)</sup> Narrated by al-Bukhārī fī Ṣahīḥih, Kitāb al-Nikāh, Bāb al-Mutashabbi‘ bimā Lam Yanal wa Mā Yunhā min Iftikhār al-Dirrah, ḥadīth no. 5219. Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl, al-Jāmi‘ al-Musnad al-Ṣahīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh SAW wa Sunanīh wa Ayyāmih (Ṣahīḥ al-Bukhārī), ed. Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir, Beirut: Dār Tawq al-Najāh, 1422H), 5:2001.

<sup>(22)</sup> Ibn ‘Adī, Abū Aḥmad ibn ‘Adī al-Jurjānī, al-Kāmil fī Du‘afā’ al-Rijāl, taḥqīq: ‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd, ‘Alī Muḥammad Mu‘awwaḍ & ‘Abd al-Fattāḥ Abū Sunnah, Edisi pertama, Beirut – Lubnān: al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1997), 1: 107.

<sup>(23)</sup> Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī, al-Kifāyah fī ‘Ilm al-Riwāyah, Edisi pertama, ed. al-Maktabah al-‘Ilmiyyah – al-Madīnah, dan lain-lain, Hyderabad–Dakkān: Dā’irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmāniyyah, 1357H), 475.

<sup>(24)</sup> Ibn al-Ṣalāḥ, *Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ*, 74.

<sup>(25)</sup> Abū Nu‘aym al-İsfahānī, Aḥmad ibn ‘Abd Allāh, *Hilyat al-Awliyā’ wa Ṭabaqāt al-Asfiyā’*, (Dār al-Fikr li-I-Tibā’ah wa-l-Nashr wa-l-Tawzī‘, t.t), 1:80.

<sup>(26)</sup> Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī, al-Faqīh wa al-Mutafaqqih, ed. Abū ‘Abd al-Rahmān ‘Ādil ibn Yūsuf al-‘Azāzī, Edisi kedua, Arab Saudi: Dār Ibn al-Jawzī, 1421H), 2:386 (Hadith 19).

وقد نبه ابن القيم -رحمه الله- على خطورة التدليس وعده من أنواع السرقة، حيث قال: "الحيل المحرمة أنواع، فمنهم السراق بآيديهم، ومنهم السراق بأفلامهم، ومنهم السراق بأماناتهم"<sup>(27)</sup>. وهذا يؤكد أن الخيانة العلمية قد تكون أشد خطراً من السرقة المادية، لتعلقها بالأمانة العلمية وثقة الناس.

وتدل هذه النصوص مجتمعة من القرآن والسنّة والآثار على تحريم التدليس العلمي بكافة صوره، وأن من أبرز صوره المعاصرة تكرار نشر البحث العلمي دون الإفصاح عن نشره السابق، لما فيه من خداع للقراء والمجلات العلمية، وإخلال بالأمانة العلمية التي أمر الله بها.

### **المطلب الثالث: الضوابط المستنبطة من السنّة وتطبيقاتها المعاصرة**

إن تأمل النصوص الشرعية السابقة من القرآن والسنّة يقودنا إلى استنباط عدد من الضوابط المهمة التي تحكم النشر العلمي في العصر الحاضر، وفيما يأتي بيانها وتطبيقاتها:

**أولها: ضابط حفظ الأمانة العلمية:** يستند هذا الضابط إلى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَاهَدُوهُمْ رَاعُونَ﴾ [سورة المؤمنون: 8]. فالأمانة العلمية تعد من أشرف الأمانات لتعلقها بالعلم الذي يجب أن يؤدي كما وجد دون زيادة أو نقصان، إذ العلمأمانة في عنق حامله. وقد جعل الله -سبحانه- أصل الفساد وسببه في فساد النفس، قال تعالى: ﴿وَنَفْسٌ وَمَا سَوَّاها﴾ ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [سورة الشمس: 10-7]، فعلى الباحث أن يتقي الله في علمه، ويؤدي الأمانة العلمية على وجهها الصحيح.

**ثانيها: ضابط إخلاص النية في نشر العلم:** وهو مستند إلى حديث النبي ﷺ: "إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ اِمْرِئٍ مَا نَوَى"<sup>(28)</sup>. فالعلم عبادة من العبادات، وقربة من القرب، فإن خلصت فيه النية قبل وزكا، ونمث بركته، وإن قصد به غير وجه الله تعالى حبط وضاع، وخسرت صفتته<sup>(29)</sup>. لذا يتبعن أن يكون المقصد من النشر العلمي نفع العلم وإفادته الناس، وليس السعي وراء المكاسب المادية فحسب.

**ثالثها: ضابط الصدق في نقل العلم:** المستفاد من النصوص النبوية المحذرة من الكذب والتدليس، حيث قال النبي ﷺ: "إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبَرِّ وَإِنَّ الْبَرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ"<sup>(30)</sup>، وقال ﷺ: "فَإِنَّ الصَّدْقَ طَمَانِيَّةٌ، وَالْكَذِبَ رِبَيْهُ"<sup>(31)</sup>. فيحرم على الباحث إخفاء الحقائق أو التدليس في نشر أبحاثه، لما في ذلك من مخالفة لمبدأ الصدق الذي هو أساس البحث العلمي. وقد حذر النبي ﷺ من الادعاء الكاذب بقصد التكثير في حديث ثابت بن الصحاك، حيث قال: "وَمَنْ ادْعَى كاذِبَةً لِيَتَكَثِّرَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلْةً"<sup>(32)</sup>.

(27) Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr, *I‘lām al-Muwaqqi‘īn ‘an Rabb al-Ālamīn*, (Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1991), 3:256.

(28) Narrated by al-Bukhārī fī Ṣaḥīḥih, Kaifa kāna bad' al-wāḥid ilā Rasūllillāh ﷺ, no. hadīth 1. Al-Bukhārī, *al-Jāmi‘ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ*, 1:234.

(29) Maqāl sīsilat ādāb ṭālib al-‘ilm (Ikhlas an-niyyah fī ṭalab al-‘ilm), Ḥusām ad-Dīn al-Kilānī, ‘alā mawqi‘ Sayd al-Fawā’i: <http://saaid.org/mktarat/alalm/28.htm>.

(30) Narrated by al-Bukhārī fī Ṣaḥīḥih, Kitāb al-Adab, Bāb Qawl Allāh Ta‘ālā: "Yā ayyuhā alladhīnā āmanū ittaqū Allāha wa kūnū ma‘a al-ṣādiqīn" wa mā yunhā ‘an al-kadhib, hadīth raqam (6094). Al-Bukhārī, *al-Jāmi‘ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ*, 5:2261.

(31) Narrated by al-Tirmidhī, Kitāb Ṣifat al-Qiyāmah wa al-Raqā‘iq wa al-Wara‘ ‘an Rasūl Allāh ﷺ, hadīth raqam (2518); wa al-Nasā‘ī, Kitāb al-Ashribah, Bāb al-Hathth ‘alā Tark al-Shubuhāt, hadīth raqam (5711). Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn Ḥasan ibn Sūrah, *al-Jāmi‘ al-Ṣaḥīḥ wa huwa Sunan al-Tirmidhī*, Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, t.t), 4:567.

(32) Narrated by Muslim fī Ṣaḥīḥih, Kitāb al-Īmān, Bāb Ghalāzat Tahrīm Qatl al-Insān nafsih, hadīth raqam (110).

ويؤكد هذا المعنى حديث أبي ذر -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: "ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار"(33).

قال ابن حجر: "ويؤخذ من رواية مسلم تحرير الدعوى بشيء ليس هو للمدعي، فيدخل فيه الدعاوى الباطلة كلها مالاً، وعلمًا، وتعلماً... ويزداد التحرير بزيادة المفسدة المترتبة على ذلك"(34)."

فهذه النصوص تدل بمجموعها على تحرير أي ادعاء كاذب في مجال العلم، ومن ذلك تكرار نشر البحث دون الإفصاح عن نشره السابق.

رابعها: ضابط المسؤولية تجاه المجتمع العلمي: المبني على حديث النبي ﷺ: "كُلُّكُمْ راعٍ وَكُلُّكُمْ مسؤولٌ عن رعيته"(35)، والراعي هو الحافظ المؤتمن الملائم صلاح ما أوثق من على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحة(36). فيجب على الباحث مراعاة الأثر العام لسلوكه العلمي على المجتمع الأكاديمي، وذلك بتحقيق النزاهة العلمية في ممارساته البحثية وتجنب السلوكيات المنافية للأمانة العلمية، مما يؤدي إلى تعزيز المصداقية العلمية للباحث وللمؤسسة الأكademie التي ينتمي إليها.

وبهذا يتضح أن الشريعة وضعت أصولاً محكمة لضبط النشر العلمي، تضمن نزاهته وتحقق الغاية منه، وتمكن ما يخل بهذه المقداد النبيلة. فمن خلال ضوابط حفظ الأمانة العلمية، وإخلاص النية، والصدق في النقل، والمسؤولية تجاه المجتمع العلمي، تتحقق النزاهة العلمية المنشودة في البحث والنشر.<sup>37</sup>

## المبحث الثاني: التطبيقات المعاصرة في ضوء التأصيل الشرعي وفيه مطالب:

### المطلب الأول: أقسام التدليس وعلته عند المحدثين

يعد التدليس من المصطلحات المهمة في علوم الحديث، وقد اعنى به المحدثون عناية فائقة، وبينوا أقسامه وعلمه وأحكامه. وسنركز في هذا المطلب على ما يتعلق منه بموضوع بحثنا.

قال الحافظ ابن حجر في النزهة: "التدليس في اللغة مأخوذ من الدَّلَسُ، وهو الظلمة... وفي الاصطلاح: هو أن يروي عنن لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة محتملة"(38). وقد ذم العلماء التدليس لما فيه من الإيهام والتغريق، وعدوه من أسباب الجرح في الراوي.

Muslim, Abū al-Ḥusayn al-Ḥajjāj ibn al-Ḥasan al-Qushayrī, *al-Jāmi' al-Ṣahīḥ al-Musnad min Aḥādīth Rasūl Allāh SAW*, ed. Muḥammad Fū'ad 'Abd al-Bāqī, Cairo: Maktabat al-Mā'arif, (n.d.): 2:321.

(33) Narraetd by al-Bukhārī fī Ṣahīḥih, Kitāb al-Manāqib, no. ḥadīth 3508. Al-Bukhārī, *al-Jāmi' al-Musnad al-Ṣahīḥ*, 3:1354.

(34) Al-'Abd al-Ghanī, Īmān 'Alī & Shams al-Dīn, Jasmiyyah, Ḥadīth al-Mutashābih bimā lam yu'ta kalabis thawbay zur: Dirāsah Ḥadīthiyyah Tarbawiyyah, *Majallat al-Shari'ah wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah*, 33(114)(2018): 175–220

(35) Narrated by al-Bukhārī fī Ṣahīḥih, Kitāb al-Aḥkām, Bāb Qawl Allāh Ta'ālā: "Yā ayyuhā alladhīna āmanū aṭī'ū Allāha wa aṭī'ū al-Rasūl wa ulī al-amr minkum", no. ḥadīth 6719. Al-Bukhārī, *al-Jāmi' al-Musnad al-Ṣahīḥ*, 6:2611.

(36) Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Aḥmad ibn 'Alī, *Fath al-Bārī Sharḥ Ṣahīḥ al-Bukhārī*, ed. Aḥmad ibn 'Abd al-'Azīz al-'Ajlūnī, 1st Ed, Cairo: Dār al-Maktabah al-'Ilmiyyah, 1379H), 13:120.

<sup>37</sup> Fauzian, R. (2024). Holistic Scientific Thinking: A New Path to Contemporary Islamic Studies. *Online Journal of Research in Islamic Studies*, 11(2), 117–128

(38) Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, *Nuzhat al-Naẓar*, 128.

وقد بين الخطيب البغدادي أن التدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضي ذم المدلس وتوهينه<sup>(39)</sup>، وهي تتشابه مع حال من يكرر نشر بحثه:

- الأولى: إيهام السمعاء ممن لم يسمع منه: وهذا أصل التدليس وجوهره، حيث يوهم الراوي أنه سمع الحديث مباشرةً ممن رواه عنه، وهو يشبه إيهام الباحث بأن بحثه جديد لم ينشر من قبل، فكلاهما يخفي حقيقة جوهريّة تؤثر في قبول المروي أو المنشور.

- الثانية: العدول عن الكشف إلى الاحتمال: وهو خلاف موجب الورع والأمانة، لأن الأمانة تقتضي البيان والإيضاح. وكذلك من يكرر النشر يعدل عن الإفصاح عن النشر السابق، مع أن الأمانة العلمية توجب عليه ذلك.

- الثالثة: طلب توهيم علو الإسناد والأنفة من الرواية عن حدثه: حيث يوهم المدلس أن إسناده عالٍ لبيان مكانة أو منزلة في الرواية. وهو يشبه سعي بعض الباحثين لتحصيل مكاسب علمية غير مشروعة من خلال تكرار النشر، كزيادة عدد الأبحاث المنشورة، أو تحصيل درجات علمية.

وهذه الأحوال الثلاثة تجتمع في معنى واحد وهو "الإخلال بالأمانة العلمية" من خلال إخفاء معلومات جوهريّة عن المتنقي، مما يؤثر في حكمه وقراره تجاه المادة العلمية المقدمة له.

### المطلب الثاني: صور التدليس في النشر المتَّكِّر

تتعدد صور التدليس في النشر المتَّكِّر للبحث العلمي، ويمكن تصنيفها إلى المجموعات الآتية:  
أولاً: التدليس في النشر الكامل للبحث: يتمثل في نشر البحث بالكامل في مجلة أخرى دون أي تغيير مع إخفاء حقيقة نشره سابقاً، وتوقعه تعهد يفيد عدم سبق النشر وهو على علم بخلافه.

#### ثانياً: التدليس في النشر الجزئي: ويشمل عدة صور:

- تغيير عنوان البحث معبقاء محتواه الأساسي، مما يوهم القارئ والمجلة بأنه بحث جديد.
- تقسيم البحث الواحد إلى عدة أبحاث للنشر المتعدد، مستغلًا إمكانية نشر أجزاء متفرقة منه.
- إعادة صياغة بعض أجزاء البحث مع المحافظة على جوهره، وهو ما يسمى بالانتحال الذاتي<sup>(40)</sup>.

#### ثالثاً: التدليس في النشر بلغات مختلفة: ويتضمن:

- ترجمة البحث إلى لغة أخرى ونشره دون الإشارة إلى نشره السابق، مستغلًا اختلاف اللغة لإخفاء النشر الأول.
- نشر البحث بلغتين مختلفتين مع إخفاء ذلك عن المجلة الجديدة، معتمداً على صعوبة اكتشاف النشر السابق بلغة مختلفة<sup>(41)</sup>.

#### رابعاً: التدليس في معلومات البحث: ويظهر في:

- إخفاء تاريخ نشره السابق لإيهام المجلة بحدثه البحث.

(39) Al-Khaṭīb al-Baghdādī, *al-Kifāyah fī ‘Ilm al-Riwayah*, 358.

(40) Al-Jindī, Maḥmūd ‘Abd al-Karīm ‘Abd al-‘Azīz, “Barāmaj Iktishāf al-Intihāl fī al-Bī’ah al-Raqamīyyah al-Mutāḥah ‘Abr al-Wib: Dirāsah Taqyīmiyyah,” *al-Majallah al-Duwaliyyah li-‘Ulūm al-Maktabāt wa-l-Ma‘lūmāt*, al-Jāmi‘ah al-Miṣriyyah li-l-Maktabāt wa-l-Ma‘lūmāt wa-l-Arshīf, 1(2)(2014): 34-90

(41) Kakkonen, Tuomo, and Maxim Mozgovoy. "Hermetic and web plagiarism detection systems for student essays—an evaluation of the state-of-the-art." *Journal of Educational Computing Research* 42, no. 2 (2010): 135-159.

- تغيير بيانات الباحث ومؤسساته للتمويل على جهات النشر.
- اللالعب بقائمة المراجع لإخفاء النشر السابق، وهو تدليس مركب.

#### خامسًا: التدليس في اختيار جهة النشر

- النشر في مجلات متباينة مكانياً (كمجلات تتبع لنفس الجامعة في محافظات مختلفة، أو مجلات تتبع جامعات مختلفة في أماكن مختلفة)، معتمداً على ضعف التواصل بين المجلات في المناطق المختلفة.

- النشر على فترات زمنية متباينة ظنًا أن طول المدة يخفي أمر النشر السابق.

- النشر في المجالات التي لا تلتزم بمعايير النشر العلمي، مستغلًا ضعف الرقابة العلمية فيها.

وكل هذه الصور تشتراك في معنى التدليس الذي حذر منه العلماء، لما فيها من الإيهام والتغريب وإخفاء الحقائق عن المجالات العلمية وعن القراء والمستفيدين من البحث.

#### أمثلة واقعية للنشر المتكرر

تشير الدراسات والتقارير إلى تزايد حالات النشر المتكرر في الأوساط الأكademية العربية، وقد رصدت المجالات العلمية عدداً من الحالات التي توضح طبيعة هذه المشكلة وأبعادها. ومن أبرز الأمثلة الواقعية التي توثق انتشار هذه الظاهرة.

#### المثال الأول: تكرار نشر بحث في التاريخ والحديث

رصدت مجلة بحوث المدينة المنورة ودراساتها (الصادرة عن مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة) حالة نشر متكرر، حيث نُشر بحث لعضو هيئة تدريس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بعنوان "القول الفصل في ردة عبيدة الله بن جحش: دراسة تاريخية حديثية" في العدد 49 عام 2020م. وعند التتحقق، تبين أن البحث نفسه سبق نشره عام 2018م في مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية (جامعة الأزهر) في المجلد 37، العدد 37، دون إشارة إلى النشر السابق في الإصدار اللاحق.

توضح هذه الحالة إشكالية تكرار النشر بين مجالات تنتهي لمؤسسات أكademية متباينة جغرافياً (المملكة العربية السعودية ومصر)، مما يصعب اكتشاف التكرار دون وجود قواعد بيانات موحدة.

#### المثال الثاني: تكرار نشر بحث في الدراسات الجغرافية

وثقت مجلة قطاع الدراسات الإنسانية (جامعة الأزهر - مصر) حالة نشر متكرر لبحث قدمه مجموعة من الباحثين العراقيين بعنوان "تحليل كفاءة التوزيع المكاني للخدمات التعليمية والصحية في مدينة عنه العراقية باستخدام نظم المعلومات الجغرافية" في المجلد 19، العدد 19، عام 2017م. وتبين لاحقاً أن البحث نفسه سبق نشره عام 2016م في مجلة الفنون والآداب وعلوم الإنسانيات والاجتماع (كلية الإمارات للعلوم التربوية والنفسية، الإمارات العربية المتحدة) في العدد الخامس.

تبعد هذه الحالة إشكالية النشر المتكرر عبر الحدود الوطنية، حيث تم نشر البحث في ثلاثة دول مختلفة (العراق ومصر والإمارات)، مما يظهر استغلال بعض الباحثين للتباين الجغرافي بين المجالات العلمية لتكرار نشر أبحاثهم دون اكتشاف ذلك.

#### المثال الثالث: تكرار نشر بحث في الدراسات القرآنية

كشفت المتابعة أن مجلة كلية أصول الدين والدعوة بأسيوط (جامعة الأزهر - مصر) نشرت بحثاً لعضو هيئة تدريس بجامعة طيبة بعنوان "سورة الملك: دراسة في التفسير الموضوعي" في المجلد 37 عام 2019م. وعند التفصي، تبين أن البحث نفسه سبق نشره عام 1435هـ (2013م) في مجلة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية (جامعة طيبة) في العدد الثالث، دون الإشارة إلى النشر السابق.

توضح هذه الحالة نمطاً آخر من النشر المتكرر، حيث استغل الباحث الفاصل الزمني الطويل (ست سنوات) بين النشرتين، ظناً منه أن طول المدة يقلل من فرص اكتشاف التكرار.

### تحليل الأمثلة الواقعية

من خلال تحليل الأمثلة السابقة، يمكن استخلاص عدة ملاحظات تتعلق بنمط النشر المتكرر:

1. **التباعد الجغرافي**: غالباً ما يتم تكرار النشر في مجلات تنتهي لمؤسسات أكاديمية متعددة جغرافياً، مما يصعب اكتشاف التكرار.

2. **التباعد الزمني**: يتم استغلال الفاصل الزمني بين النشرتين لتقليل فرص اكتشاف التكرار، حيث يتراوح الفاصل الزمني في الأمثلة السابقة بين عام وست سنوات.

3. **تنوع المجالات**: تظهر الأمثلة أن ظاهرة تكرار النشر تمتد لتشمل مختلف المجالات العلمية (الدراسات التاريخية والحديثية، الدراسات الجغرافية، الدراسات القرآنية).

4. **ضعف التنسيق بين المجالات العلمية**: تكشف هذه الحالات عن وجود فجوة في التنسيق بين المجالات العلمية العربية، وعدم وجود قاعدة بيانات موحدة للأبحاث المنشورة.

تؤكد هذه الحالات الواقعية على أهمية تطوير آليات فعالة للكشف عن النشر المتكرر في المجالات العلمية العربية، وضرورة التنسيق بين المؤسسات الأكاديمية، وإنشاء قاعدة بيانات موحدة للأبحاث المنشورة على مستوى العالم العربي والإسلامي.

### المطلب الثالث: المعايير المقترحة للنشر العلمي

تحتاج المؤسسات الأكاديمية في عصرنا الحاضر إلى معايير تنظيمية وإجراءات تنفيذية تضبط عملية النشر العلمي وفق أعلى المستويات العالمية.

**المعيار الأول: التوثيق المؤسسي الموحد**: يأتي في مقدمة هذه المعايير التوثيق المؤسسي الموحد الذي يقتضي إنشاء قواعد بيانات موحدة للأبحاث على مستوى المؤسسات الأكاديمية، مع إلزام الباحثين بالتسجيل في المنصات العلمية العالمية مثل ORCID وResearcherID، وكذلك قواعد البيانات العالمية كـ Scopus و Web of Science. كما يشمل هذا المعيار تعديل نظام التعريف الرقمي للبحوث DOI ، وإنشاء نظام مركزي لتبع مسار النشر للباحث في مختلف المجالات، مع توثيق دقيق للروابط بين الأبحاث المرتبطة والمشتقة من نفس المشروع البحثي.<sup>(42)</sup>

وتحرص قواعد البيانات العالمية على توحيد معرفات المؤلفين وانتساباتهم المؤسسية، مع تصنيف دقيق للمجالات العلمية يشمل العلوم الأساسية والصحية والبيئية والإنسانية، والفيزيائية، والاجتماعية، والتكنولوجية.<sup>(43)</sup>

<sup>42</sup> Retraction Watch Database. (2024). User Guide Appendix A: Fields. <https://retractionwatch.com/retraction-watch-database-user-guide/retraction-watch-database-user-guide-appendix-a-fields/>

<sup>43</sup> Retraction Watch Database. (2024). User Guide Appendix A: Fields. <https://retractionwatch.com/retraction-watch-database-user-guide/retraction-watch-database-user->

٢- المعيار الثاني: الإفصاح والشفافية: ويرتبط بذلك معيار الإفصاح والشفافية، الذي يتطلب من الباحثين تقديم إقرار مفصل عن تاريخ بحثهم العلمي وأي نشر سابق، والإعلان عن مصادر التمويل وأي تضارب محتمل في المصالح، مع توضيح نسبة إسهام كل باحث في البحوث المشتركة. كما يلزم الإفصاح عن أي معالجة إحصائية أو تعديلات على البيانات الأولية، وبيان العلاقة بين البحث وأي مشاريع بحثية أو رسائل علمية سابقة، مع توثيق كافة الموافقات الأخلاقية والإدارية اللازمة للبحث، وإرفاق البيانات الخام Raw Data لإمكانية التحقق منها.

٣- المعيار الثالث: الرقابة التقنية: تعتمد المؤسسات الأكاديمية على معيار الرقابة التقنية من خلال استخدام برامج كشف الانتهاك العلمي المعتمدة عالمياً مثل Turnitin وiThenticate، مع تطوير أنظمة خاصة للكشف عن التشابه في الأبحاث المترجمة. وقد كشفت دراسة نُشرت في مجلة Science أن نحو 2% من الأوراق العلمية تحتوي على صور "إشكالية" تم التلاعب بها عمداً، مما يؤكد أهمية فحص الصور والرسوم البيانية للتأكد من أصلتها.<sup>(44)</sup> ويشمل هذا المعيار أيضاً تطبيق التقنيات الحديثة للتحقق من صحة البيانات الإحصائية، مع إنشاء قواعد بيانات للمراجعين المعتمدين وتخصصاتهم، وتفعيل نظام التتبع الإلكتروني لمراحل تحكيم البحث ومراجعته.

٤- المعيار الرابع: المساءلة والمحاسبة: تُعد المساءلة والمحاسبة من الركائز الأساسية في تعزيز الأمانة العلمية، خاصة في ظل ما أشارت إليه بعض الدراسات من انتشار ظاهرة التساهل مع المخالفات العلمية في بعض المؤسسات الأكademie. فقد أشار الدكتور طالب ياسين في دارسته "إلى أن غياب ثقافة العقاب وبروز ثقافة التسامح يُعد من الأسباب الرئيسية للسرقة العلمية في الجامعات، حيث يتمتع بعض المنتهلين بحماية من قبل السلطات الجامعية، مما يحول دون متابعتهم إدارياً أو قانونياً".<sup>(45)</sup>

ولمواجهة هذه الإشكالية، تتجه المؤسسات العلمية المعاصرة نحو تبني نظم صارمة للمساءلة والمحاسبة، وذلك من خلال إنشاء لجان متخصصة للأخلاقيات النشر العلمي. وفي هذا السياق، تقوم لجنة أخلاقيات النشر (COPE) بتقديم إرشادات وسياسات واضحة لأكثر من 12,000 محرر ودار نشر للتعامل مع المخالفات العلمية وحالات سحب الأبحاث.

كما تتبع المؤسسات العلمية إجراءات محددة في حالات سحب الأبحاث، وتشمل إخطار المؤلفين المشاركيين والتواصل مع هيئات التحرير، مع التمييز بين حالات السحب الذاتي الناتجة من أخطاء غير مقصودة وحالات السحب بسبب الاحتيال العلمي.<sup>(46)</sup>

ويتطلب تفعيل نظام المساءلة والمحاسبة وضع آليات محددة تشمل: تطبيق نظام متدرج للعقوبات يتناسب مع نوع المخالفة وتَكْرَارِها، وإنشاء نظام الإنذار المبكر لاكتشاف الممارسات غير الأخلاقية، وتأسيس قاعدة بيانات مركبة لتوثيق المخالفات والعقوبات، مع ضمان التعاون مع

---

guide-appendix-a-fields/

(44)Oransky, I., & Marcus, A. (2018). What a massive database of retracted papers reveals about science publishing's 'death penalty'. *Science*. <https://www.science.org/content/article/what-massive-database-retracted-papers-reveals-about-science-publishing-s-death-penalty>

(45) Ṭālib Yāsīn, *Jarīmat al-Sariqah al-‘Ilmiyyah wa Āliyyāt Mukāfahatihā fī al-Jāmi‘ah al-Jazā’irīyyah fī Daw’ al-Qarār al-Wizārī Raqm 933, dalam Kitāb A‘māl Multaqā al-Amānah al-‘Ilmiyyah, al-Mun‘aqid bi-al-Jazā’ir al-Āsimah yawm 11/07/2017, 85*

(46)Elsevier. (2024). How to retract a paper from a journal. <https://scientific-publishing.webshop.elsevier.com/research-process/paper-retraction-meaning-and-main-reasons/>

المؤسسات الدولية المعنية بنزاهة البحث العلمي، وتوفير آليات للتظلم وإعادة النظر في القرارات التأديبية.

5- المعيار الخامس: التوعية المجتمعية والتأهيل العلمي: وأخيراً، يأتي معيار التأهيل والتوعية ليكمل منظومة ضبط النشر العلمي، حيث يتم تنظيم دورات إلزامية في أخلاقيات البحث العلمي للباحثين الجدد، وعقد ورش عمل متخصصة في مناهج البحث وأساليب النشر العلمي. كما يتم إصدار أدلة إرشادية دورية حول المستجدات في قواعد النشر العلمي، تشمل كيفية التعامل مع الأبحاث المسحوبة والإشارة إليها في المراجع العلمية، حيث تشير الدراسات إلى أن أقل من 5% من الاستشهادات بالأبحاث المسحوبة يتم الإشارة إلى كونها مسحوبة<sup>(47)</sup>. وتطوير برامج تدريبية في استخدام البرامج الإحصائية وقواعد البيانات. ويتم تعزيز ذلك بإنشاء مراكز متخصصة لدعم الباحثين وتطوير مهاراتهم، وتنظيم منتديات دورية لمناقشة قضايا النشر العلمي ومستجداته، مع التعاون مع المؤسسات العالمية في مجال التدريب وتبادل الخبرات.

وتشكل هذه المعايير الخمسة منظومة متكاملة تهدف إلى ضبط عملية النشر العلمي وضمان نزاهته، وتحتاج إلى تعاون مؤسسي على المستويين المحلي والدولي لضمان فاعليتها وتحقيق أهدافها المرجوة.

#### المطلب الرابع: مقتراحات وخطوات إجرائية لتعزيز النزاهة العلمية في المؤسسات الأكademie

##### أولاً: المقتراحات العامة لتعزيز النزاهة العلمية

في ضوء ما تقرر من أهمية النزاهة العلمية وخطورة التدليس في النشر العلمي، فإن أبرز التحديات التي تواجه المؤسسات الأكademie هو "ضعف الواقع الديني" لدى بعض الباحثين، إذ إنه يمثل الضمير الحي الذي يردع صاحبه عن السرقات العلمية والتدليس في النشر. فمن يقدم على مثل هذه الممارسات دون استشعار لعظم الجرم، يدل ذلك على خلل في علاقته بربه، وضعف في أمانته العلمية<sup>(48)</sup>.

لذا دعا البحث المؤسسات الأكademie إلى تبني منظومة متكاملة لتعزيز قيم النزاهة العلمية، تشمل:

١. تقوية الواقع الديني والأخلاقي في نفوس الباحثين من خلال تأصيل قيم الأمانة العلمية، وتضمين أخلاقيات البحث العلمي في المناهج الدراسية، وتنظيم برامج توعوية مستمرة تذكّر بأهمية الصدق في نقل العلم وتبلیغه<sup>(49)</sup>.

٢. تطوير البنية المؤسسية من خلال إنشاء مراكز متخصصة للتميز البحثي، مسترشدة بما حث عليه ديننا الحنيف من أمانة علمية وأخلاق سامية في طلب العلم ونقله.

٣. التحفيز والتكريم للباحثين الملتحقين بالأمانة العلمية، وهو ما يسر النفوس ويحفزها على زيادة العطاء والتنافس في البذل وحسن العمل، من خلال استحداث جوائز للتميز في النزاهة العلمية، وتكريم الباحثين الملتحقين معنوياً ومادياً.

(47) Ibid.

(48) Jād, Lāmiyā' Muḥammad 'Abd al-Fattāḥ, *al-Sariqah al-'Ilmiyyah fī Mīzān al-Islām*, 241–259 & al-'Ubaykān, Rīm & al-Sumayrī, Laṭīfah, *Ittijāhāt Ṭālibāt al-Dirāsāt al-'Ulyā fī Jāmi'at al-Malik Su'ūd naḥw al-Amānah al-'Ilmiyyah al-Raqmiyyah*, 41–64

(49) Tsānī, Ṭāhā, *al-Mumārasāt al-'Ilmiyyah al-Šāhiḥah wa Asālīb Tajannub al-Sariqah al-'Ilmiyyah*, hlm. 135–151

٤. تطوير بيئة البحث العلمي من خلال توفير الموارد والدعم اللازم للباحثين، وتحسين ظروف عملهم، وتقديم الاستشارات والدعم الفني لهم، تحقيقاً لمبدأ التيسير في طلب العلم ونشره.

#### ثانياً: الخطوات الإجرائية لتطبيق المعايير المقترحة

استناداً إلى المعايير الخمسة التي استنبطها البحث من منهجية المحدثين، يمكن تقديم خطوات إجرائية ملموسة لتطبيقها في المؤسسات الأكademية المعاصرة.

#### ١- خطوات تطبيق معيار التوثيق المؤسسي الموحد:

تطبيقاً لمنهجية المحدثين في الإسناد وتوثيق الرواية، يمكن اتخاذ الخطوات الإجرائية التالية:

أ. إنشاء منصة رقمية موحدة للأبحاث العلمية على مستوى العالم العربي والإسلامي، تعمل بنظام التسجيل المركزي للأبحاث قبل وأثناء وبعد النشر، على غرار منصة Crossref العالمية.

ب. إصدار معرف رقمي دائم (DOI) لكل بحث علمي منشور، مع ربطه بمعرف موحد للباحث (ORCID) يتضمن سجله البحثي الكامل.

ج. تبني نظام إلكتروني للتحقق من الأصالة العلمية قبل قبول البحث للنشر، يعتمد على قاعدة البيانات الموحدة للأبحاث المنشورة.

د. إلزام المجلات العلمية بالانضمام إلى منظومة التوثيق المشتركة، ومنح شهادات اعتماد للمجلات الملزمة بالمعايير الموحدة.

#### ٢- خطوات تطبيق معيار الإفصاح والشفافية:

استلهاماً من منهج المحدثين في التصريح بطرق التحمل، يمكن تنفيذ الإجراءات التالية:

أ. تصميم نموذج إفصاح موحد يلتزم به الباحثون عند تقديم أبحاثهم للنشر، يتضمن الإفصاح عن النشر السابق والأبحاث ذات العلاقة ومصادر التمويل وأي تضارب محتمل في المصالح.

ب. إنشاء سجل عام للإعلان عن الأبحاث قيد الإعداد والتقديم للنشر، يمكن للمجلات العلمية الرجوع إليه للتحقق من عدم وجود تقديم متزامن.

ج. وضع آلية للإفصاح اللاحق في حال رغب الباحث بنشر بحثه في أكثر من مجلة، تتضمن الحصول على موافقات مسبقة والإشارة بوضوح إلى النشر السابق.

د. تطوير مدونة سلوك أخلاقية موحدة للنشر العلمي، تعتمد其 الجامعات والمؤسسات البحثية، وتلتزم بها المجلات العلمية كشرط للاعتماد الأكاديمي.

#### ٣- خطوات تطبيق معيار الرقابة التقنية:

تأسيساً بمنهج المحدثين في التثبت من الرواية، يمكن تفعيل الإجراءات التالية:

أ. إنشاء وحدات متخصصة في المؤسسات الأكademية للرقابة على النشر العلمي، مزودة بالأدوات التقنية الحديثة للكشف عن التشابه والتكرار.

ب. تطوير برمجيات متخصصة قادرة على كشف التشابه بين الأبحاث المنشورة بلغات مختلفة، من خلال تقنيات الترجمة الآلية وتحليل المحتوى.

ج. إجراء فحص مزدوج للأبحاث المقدمة للنشر، مرة قبل التحكيم ومرة قبل النشر النهائي، مع الاحتفاظ بسجل دائم لنتائج الفحص.

د. تنفيذ مراجعات دورية عشوائية للأبحاث المنشورة للتحقق من أصالتها، على غرار منهجية المحدثين في تتبع الأحاديث وطرقها.

#### ٤- خطوات تطبيق معيار المساءلة والمحاسبة:

استناداً إلى منهج المحدثين في الجرح والتعديل، يمكن تطبيق الإجراءات التالية:

أ. وضع نظام متدرج للعقوبات يتناسب مع نوع المخالفات وتكرارها، يبدأ بالإذنار وينتهي بالإيقاف عن النشر والحرمان من المزايا الأكademية.

ب. إنشاء لجان أخلاقيات متخصصة على مستوى الكليات والجامعات، تكون مرجعية للنظر في قضايا الانتهال وتكرار النشر.

ج. تطوير نظام للإبلاغ عن المخالفات مع حماية المبلغين، يتيح للباحثين والطلاب الإبلاغ عن حالات الانتهال وتكرار النشر التي يكتشفونها.

د. نشر قائمة دورية بالمخالفات التي تم ضبطها والإجراءات المتخذة بشأنها، مع الحفاظ على السرية المناسبة، بما يعزز الشفافية ويحقق الردع.

#### ٥- خطوات تطبيق معيار التوعية المجتمعية والتأهيل العلمي:

تأسيساً بمنهج المحدثين في نشر العلم وتعليمه، يمكن تنفيذ الإجراءات التالية:

أ. تضمين مادة إلزامية حول أخلاقيات البحث العلمي في برامج الدراسات العليا، تتناول قضايا النشر المتكرر والانتهال العلمي من منظور شرعى وأكاديمى.

ب. عقد ورش عمل دورية للباحثين والأساتذة حول مستجدات النشر العلمي وأساليب كشف المخالفات الأخلاقية في البحث العلمي.

ج. إطلاق حملات توعوية مستمرة في الوسط الأكاديمي حول خطورة تكرار النشر وأثره على مصداقية البحث العلمي، مدرومة بأدلة من التراث الإسلامي.

د. إعداد أدلة إرشادية للباحثين توضح الممارسات الصحيحة والخاطئة في النشر العلمي، مع التركيز على حالات الغموض والتداخل التي قد تسبب للبس.

وبهذه المقترفات والخطوات الإجرائية المستوحة من هدي السلف في حفظ العلم ونقله، يمكن للمؤسسات الأكاديمية أن تؤسس لثقافة راسخة في النزاهة العلمية، تجمع بين الأصالة والمعاصرة، وتحقق المقصود الشرعي في حفظ العلم وصيانته من التحريف والتدايس.

#### الخاتمة

بعد هذه الدراسة التأصيلية لظاهرة النشر المتكرر في ضوء السنة النبوية، توصل البحث إلى النتائج الآتية:

#### أولاً: أهم النتائج

- يندمج تكرار نشر البحث العلمي دون الإعلان عن نشره السابق تحت مفهوم التدايس المحرم شرعاً، ويتنافى مع القيم الأخلاقية للبحث العلمي.

- يتعدى الإفصاح عن النشر السابق للبحث العلمي عملاً بمبدأ الأمانة العلمية في نقل العلم ونشره.

- يُحرم تكرار نشر البحث العلمي لتحصيل العوائد المادية المختلفة مهما كانت المبررات والدوافع، لما فيه من كسب غير مشروع.

- أهمية التكامل بين المعايير الشرعية والضوابط الأكademie المعاصرة في معالجة قضية تكرار النشر.
- ضرورة تكثيف البرامج التوعوية للتعریف بأساليب النشر المتکرار وأضراره، مع أهمية التعاون المؤسسي في تطبيق المعايير الموحدة لضبط النشر العلمي.

ثانيًا: أهم التوصيات

- إنشاء قواعد بيانات موحدة للأبحاث المنشورة في المؤسسات العلمية.
  - تطوير آليات فعالة للكشف عن تكرار النشر في المجالات العلمية.
  - تعزيز التعاون بين المؤسسات العلمية في رصد ومتابعة حالات تكرار النشر.
  - إجراء مزيد من الدراسات التأصيلية في قضايا البحث العلمي المعاصرة.
- والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

### أهم المراجع

- Abū Bakr al-Jazā'irī, Jābir ibn Mūsā ibn ‘Abd al-Qādir, *Aysar al-Tafāsīr li-Kalām al-‘Alī al-Kabīr*, Edisi ke-5, Madinah, Arab Saudi: Maktabat al-‘Ulūm wa al-Ḥikam, 2003
- Abu Dawud, Sulaymān ibn al-Ash’ath al-Sijistānī al-Azdī, *Sunan Abī Dāwūd*, ed. Muḥammad Muḥyī al-Dīn ‘Abd al-Ḥamīd, Beirut: al-Maktabah al-‘Aṣriyyah, t.t.
- Abū Nu‘aym al-İsfahānī, Aḥmad ibn ‘Abd Allāh, *Hilyat al-Awliyā’ wa Ṭabaqāt al-Asfiyā’*, Dār al-Fikr li-l-Ṭibā’ah wa-l-Nashr wa-l-Tawzī’, t.t.
- Al-‘Abd al-Ghanī, Īmān ‘Alī & Shams al-Dīn, Jasmiyyah, Ḥadīth al-Mutashābih bimā lam yu’ta kalabis thawbay zur: Dirāsah Ḥadīthiyah Tarbawiyyah, *Majallat al-Shari‘ah wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah*, 33(114)(2018): 175–220.
- Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl, *al-Jāmi‘ al-Musnad al-Ṣahīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh ﷺ wa Sunanīh wa Ayyāmih (Ṣahīḥ al-Bukhārī)*, ed. Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir, Beirut: Dār Tawq al-Najāh, 1422H.
- Al-Dihlawī, ‘Abd al-Ḥaqq ibn Sayf al-Dīn ibn Sa‘d Allāh, *Muqaddimāt fī Uṣūl al-Ḥadīth*, Edisi kedua, Lubnān: Dār al-Bashā’ir, 1986.
- Elsevier. (2024). *How to retract a paper from a journal.* <https://scientific-publishing.webshop.elsevier.com/research-process/paper-retraction-meaning-and-main-reasons/>
- Fauzian, R. (2024). Holistic Scientific Thinking: A New Path to Contemporary Islamic Studies. *Online Journal of Research in Islamic Studies*, 11(2), 117–128
- Al-Fayrūzābādī, Majd al-Dīn Abū Ṭāhir Muḥammad ibn Ya‘qūb, *al-Qāmūs al-Muhiṭ*, ed. Maktab Taḥqīq al-Turāth fī Mu’assasat al-Risālah, Edisi ke-8, Beirut–Lubnān: Mu’assasat al-Risālah li-l-Ṭibā’ah wa-l-Nashr wa-l-Tawzī’, 2005.
- Ibn ‘Abd al-Barr, Yūsuf ibn ‘Abd Allāh ibn Muḥammad, *al-Tamhīd limā fī al-Muwaṭṭa’ min al-Ma‘ānī wa al-Asānīd*, ed. Muṣṭafā al-‘Alawī & Muḥammad ‘Abd al-Kabīr al-Bakrī, Beirut: Maktabat Ibn Taymiyyah, 1967.
- Ibn ‘Adī, Abū Aḥmad ibn ‘Adī al-Jurjānī, *al-Kāmil fī Du‘afā’ al-Rijāl*, taḥqīq: ‘Ādil Aḥmad ‘Abd

al-Mawjūd, ‘Alī Muḥammad Mu‘awwad & ‘Abd al-Fattāḥ Abū Sunnah, Edisi pertama, Beirut – Lubnān: al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1997.

Ibn al-Mubārak, ‘Abd Allāh ibn al-Mubārak, *al-Zuhd li-Ibn al-Mubārak min Riwayat al-Ḥusayn al-Marwazī*, ed. Ḥabīb al-Rahmān al-Ażamī, Nasik (India): Wakīl Majlis Ihyā’ al-Ma‘ārif, t.t.

Ibn al-Ṣalāḥ, ‘Uthmān ibn ‘Abd al-Rahmān al-Shahrazūrī, *Ma‘rifat Anwā’ ‘Ilm al-Hadīth*, (*Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ*), ed. Nūr al-Dīn ‘Aṭar, Syria: Dār al-Fikr, 1986.

Ibn Fāris, Aḥmad ibn Zakarīyā, *Mu‘jam Maqāyīs al-Lughah*, ed. ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Lubnān: Dār al-Fikr, 1979.

Ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad, *Nuzhat al-Naẓar fī Tawdīh Nukhabat al-Fikar fī Muṣṭalaḥ Ahl al-Athar*, ḥaqqaqah wa ‘allaqa ‘alayh: Nūr al-Dīn ‘Aṭar, Edisi ketiga, Dimashq – Syria: al-Šabāḥ Press, 2000.

Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, *Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān: al-Musnad al-Ṣaḥīḥ ‘alā al-Taqāsīm wa al-Anwā’ min Ghayr Wujūd Qaṭ’ fī Sanadihā wa Lā Thubūt Jarh fī Nāqilihā*, taḥqīq: Muḥammad ‘Alī Sūnmaz, Khālis Ay Dīmīr, Edisi pertama, Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 2012.

Ibn Kathīr, Ismā‘īl ibn ‘Umar, *Tafsīr al-Qur’ān al-‘Azīm*, Edisi pertama, Beirut – Lubnān: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1998.

Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, *Sunan Ibn Mājah*, ed. Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, Kaherah: Dār Ihyā’ al-Kutub al-‘Arabiyyah – Fayṣal ‘Isā al-Bābī al-Ḥalabī, (tanpa tarikh).

Ibn Manzūr, Muḥammad ibn Mukarram, *Lisān al-‘Arab*, Edisi ketiga, Beirut: Dār Ṣādir, 1414H.

Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr, *I‘lām al-Muwaqqi‘īn ‘an Rabb al-‘Ālamīn*, Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1991.

Ibn Rajab, Zayn al-Dīn ‘Abd al-Rahmān ibn Aḥmad, *Sharḥ ‘Ilal al-Tirmidhī*, ed. Dr. Hammām ‘Abd al-Rahīm Sa‘īd, Edisi pertama, Zarqā – Jordan: Maktabat al-Manār, 1987.

‘Isānī, Ṭāhā, *al-Mumārasāt al-‘Ilmiyyah al-Ṣaḥīḥah wa Asālib Tajannub al-Sariqah al-‘Ilmiyyah, al-Multaqā al-‘Ilmī al-Awwal*, Tamṭīn Ādābiyyāt al-Baḥth al-‘Ilmī, Markaz Jīl al-Baḥth al-‘Ilmī wa al-Maktabah al-Waṭaniyyah al-Jazā’iriyyah, hlm. 135–151, Disember 2015.

Al-Jindī, Maḥmūd ‘Abd al-Karīm ‘Abd al-‘Azīz, “Barāmaj Iktishāf al-Intiḥāl fī al-Bī’ah al-Raqamiyyah al-Mutāḥah ‘Abras al-Wib: Dirāsah Taqyīmiyyah,” *al-Majallah al-Duwaliyyah li-‘Ulūm al-Maktabāt wa-l-Ma‘lūmāt*, al-Jāmi‘ah al-Miṣriyyah li-l-Maktabāt wa-l-Ma‘lūmāt wa-l-Arshīf, 1(2)(2014): 50.

Jād, Lāmiyā’ Muḥammad ‘Abd al-Fattāḥ, *al-Sariqāt al-‘Ilmiyyah fī Mīzān al-Islām, Fikr wa Ibda’*, Rābiṭat al-Adab al-Ḥadīth, 2019, 129: 241–259.

Kakkonen, Tuomo, and Maxim Mozgovoy. "Hermetic and web plagiarism detection systems for student essays—an evaluation of the state-of-the-art." *Journal of Educational Computing Research* 42, no. 2 (2010): 135-159.

Al-Khāraṭī, Abū Bakr Muḥammad ibn Ja‘far ibn Muḥammad, *Makārim al-Akhlāq wa Ma‘ālīhā wa Maḥmūd Ṭarīqihā*, ed. Ayman ‘Abd al-Jābir al-Buhayrī, Edisi pertama, Kaherah:

Dār al-Āfāq al-‘Arabiyyah, 1999.

Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī, *al-Faqīh wa al-Mutafaqqih*, ed. Abū ‘Abd al-Rahmān ‘Ādil ibn Yūsuf al-‘Azāzī, Edisi kedua, Arab Saudi: Dār Ibn al-Jawzī, 1421H.

Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī, *al-Kifāyah fī ‘Ilm al-Riwāyah*, Edisi pertama, ed. al-Maktabah al-‘Ilmiyyah – al-Madīnah, dan lain-lain, Hyderabad–Dakkān: Dā’irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmāniyyah, 1357H.

Al-Nasā’ī, Abū ‘Abd al-Rahmān Aḥmad ibn Shu‘ayb, *Sunan al-Nasā’ī*, ed.: Ḥasan ‘Abd al-Mun‘im Shalabī, bi-ishrāf: Shu‘ayb al-Arnā’ūt, Edisi pertama, Beirut: Mu’assasat al-Risālah, 2001.

Oransky, I., & Marcus, A. (2018). *What a massive database of retracted papers reveals about science publishing's 'death penalty'*. Science. <https://www.science.org/content/article/what-massive-database-retracted-papers-reveals-about-science-publishing-s-death-penalty>

Al-Qushayrī, Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, ed. Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, Kaherah: Maṭba‘at ‘Īsā al-Bābī al-Ḥalabī wa Shurakā’uh, 1955.

Retraction Watch Database. (2024). User Guide Appendix A: Fields. <https://retractionwatch.com/retraction-watch-database-user-guide/retraction-watch-database-user-guide-appendix-a-fields/>

Al-Sa‘dī, ‘Abd al-Rahmān ibn Nāṣir, *Taysīr al-Karīm al-Rahmān fī Tafsīr Kalām al-Mannān*, ed. ‘Abd al-Rahmān ibn Mu‘allā al-Luwayhiq, Edisi pertama, Beirut: Mu’assasat al-Risālah, 2002.

Sālim, al-Badrī ‘Abd al-Majīd, ‘al-Tadlīs ‘ind al-Muḥaddithīn’, *Majallat Kulliyat al-Dirāsāt al-Islāmiyyah wa al-‘Arabiyyah li-l-Banīn bi-Qinā’*, 1(8)(t.t): 811–857.

Al-Sakhawī, Muḥammad ibn ‘Abd al-Rahmān, *Fath al-Mughīth bi-Sharḥ Alfiyyat al-Ḥadīth li-l-‘Irāqī*, Maktabat al-Sunnah, 2003.

Al-Suyūtī, ‘Abd al-Rahmān ibn Abī Bakr, *Tadrīb al-Rāwī fī Sharḥ Taqrīb al-Nawawī*, taḥqīq: Abū Quṭaybah Naẓar Muḥammad al-Faryābī, Makkah: Dār Ṭaybah, (tanpa tarikh).

Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsā ibn Sūrah, *al-Jāmi‘ al-Ṣaḥīḥ wa huwa Sunan al-Tirmidhī*, Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, t.t.

Al-‘Ubaykān, Rīm ‘Abd al-Muhsin Muḥammad & al-Sumayrī, Laṭīfah bint Ṣāliḥ, ‘Ittijāhāt Ṭālibāt al-Dirāsāt al-‘Ulyā fī Jāmi‘at al-Malik Su‘ūd naḥw al-Amānah al-‘Ilmiyyah al-Raqmiyyah’, *Majallat al-‘Ulūm al-Tarbawiyyah wa al-Nafsiyyah*, 17(1)(2016): 41-64.

Al-Zubaydī, Muḥammad Murtadā al-Ḥusaynī, *Tāj al-‘Arūs min Jawāhir al-Qāmūs*, ed. Jamā‘ah min al-Mukhtaṣṣīn, Wizārat al-Irshād wa al-Anbā’ fī al-Kuwayt – al-Majlis al-Waṭanī li-l-Thaqāfah wa-l-Funūn wa-l-Ādāb bi-Dawlat al-Kuwayt, 1965, 2001.